

## شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 05

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فيقول العلامة الفقيه المندباري رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة قال وقضية كلامهم هو يتكلم الان حول - [00:00:20](#)

فروع ده كرع بعض الفروع ومن تلك الفروع هذا الفرع قال وقضيت كلامهم حصول ثواب الذكر وان جهل معناه ونظر فيه الاسنوي ولا يأتي هذا في القرآن للتعبد بلفظه فائيب قارئه وان لم يعرف معناه - [00:00:45](#)

بخلاف الذكر لابد ان يعرفه ولو بوجه انتهى هذه مسألة مهمة بارك الله فيكم الانسان اذا اتى بالاذكار سواء في الصلاة او في او خارج الصلاة هل يثاب عليها وان لم يعرف معناها - [00:01:14](#)

او انه يثاب عليها اذا كان عارفا بمعناها بمعنى لو ان الانسان قال سبحان الله سبحان الله سبحان الله وهو لا يعلم معنى التسبيح هل يثاب على تسبيح او لا يثاب - [00:01:39](#)

لو ان الانسان قال الحمد لله الحمد لله الحمد لله. لا يعرف معنى الحمد هل يثاب على الحمد او لا يثاب هل يشترط في الثواب على الذكر ان يكون عارفا بالمعنى؟ بمعنى الذكر او لا يشترط. هذه المسألة - [00:01:57](#)

واضح او لا ذكر فيها الخلاف هذا بالنسبة للاذكار لا في القرآن. في القرآن اذا قرأ القرآن فانه يثاب عليه. وان لم يكن عارفا بمعناه لان القرآن متعبد بلفظه وبالتالي قراءة القرآن تخرج من هذا الخلاف - [00:02:17](#)

لكن يبقى الكلام في الاذكار قال هنا وقضية كلامهم انه يحصل الثواب ثواب الذكر وان لم يكن عارفا بالمعنى هذا ما يدل عليه اطلاق كلامهم واضح او لا؟ انه يحصل على الثواب وان لم يكن عارفا بالمعنى. وهذا في الحقيقة - [00:02:45](#)

هذا فيه سعة لان كثيرا من العامة يأتون بالاذكار ولا يعرفون معناها. ربما يقول الواحد منهم لا حول ولا قوة الا بالله. وهو لا يعلم ما معنى لا حول ولا قوة - [00:03:10](#)

الا بالله واضح؟ فعلى هذا الرأي انه يثاب على ذلك. وان لم يكن عارفا بالمعنى هذا الرأي الذي يدل عليه اطلاق الفقهاء. قضية كلامهم كلام من؟ كلام الفقهاء لكن العلامة جمال الدين الاسنوي وجمال الدين الاسناوي من محقق الشافعية في القرن الثامن - [00:03:24](#)

مات في سنة سبع مئة واثنين وسبعين سيع مئة واثنين وسبعين جمال الدين الاسلامي رحمه الله يقول لا يثاب على الذكر الا اذا كان عارفا بمعناه واضح لا يثاب عليك الا اذا كان عارفا بالمعنى. انظر ماذا قال. قال وقضية كلامهم اي الفقهاء - [00:03:53](#)

حصول ثواب الذكر وان جهل معناه ونظر فيه الاسم ما معنى ونظر فيه قد قلت لكم من قبل نظر فيه يعني قال في هذا القول نظر. اذا قال فيه نظر يقولون نظر فيه - [00:04:21](#)

واضح؟ قال ونظر فيه الاسنوي ثم قال ولا يأتي هذا يعني ولا يأتي هذا التنظير الذي نظره الاسنوي في القرآن. يعني يقول هذا النظر السنوي قال فيه نظر. قوله فيه - [00:04:38](#)

هذا يتعلق بالاذكار لا في القرآن. اما في القرآن قال ولا يأتي هذا في القرآن للتعبد بلفظه للتعبد بلفظه فائيب قارئه وان لم يعرف معناه. قارئ القرآن اذا قرأ والعاديات ضبحا - [00:04:56](#)

يثاب وان لم يكن يعرف ما معنى العاديات؟ وما معنى الربرة؟ واضح؟ قال ولا يأتي هذا في القرآن للتعبد بلفظه فائيب قارئه وان لم

يعرف معناه بخلاف الذكر فانه بخلاف الذكر لابد ان يعرفه ولو بوجه. لا بد ان يعرفه ان يعرف ماذا - [00:05:21](#)

ان يعرف معناه ولو بوجه. يعني ولو كان المعنى العام يعني مثال يعلم ان التسبيح تنزيه الله هذا المعنى العام يعلم ان الحمد شكر لله  
مثلا هذا المعنى العام واضح هذا المقصود - [00:05:48](#)

قال بخلاف الذكر لابد ان يعرفه ولو بوجه. اذا خلاصة الكلام ما هو؟ ان القرآن يثاب عليه قارئه وان لم يكن عارفا بمعناه واما  
الاذكار فان قضية اطلاق الفقهاء - [00:06:08](#)

انها مثل القرآن يثاب عليها وان لم يكن عارفا بالمعنى وقال بعض الفقهاء لابد ان يعرف معنى الذكر ولو اجمالا ولو اجمالا واضح او لا؟  
هذا خلاصة المسألة ثم قال - [00:06:30](#)

الان سيذكر فرعاً آخر مسألة أخرى قال ويندب ان ينتقل لفرض او نفل من موضع صلاته ليشهد له الموضع حيث لم تعارضه فضيلة  
حيث لم تعارضه فضيلة نحو صف اول. فان لم ينتقل فصل - [00:06:48](#)

كلام انسان هذه المسألة ايضا مهمة. يقول لك يستحب لمن صلى في موضع ثم اراد صلاة أخرى ان ينتقل من ذلك الموضع الى موضع  
آخر ليصلي فيه سواء كانت الصلاة الاولى التي صلاها فرضاً او نفلاً - [00:07:16](#)

وسواء كانت الصلاة الثانية التي يريد ان يصليها فرضاً او نفلاً فاذا صلى في موضعه استحب له ان ينتقل الى موضع آخر حتى حتى  
يصلي فيه وطبعاً هذا له دليل وتعليم - [00:07:44](#)

اما الدليل فما في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم او نخرج واضح؟ كما جاء في  
الحديث واما من حيث التعليل فما ذكره لك المصنف رحمه الله حتى يشهد له ذلك الموضع. اي انه اذا صلى في هذا المكان -

[00:08:05](#)

ثم انتقل الى مكان آخر لصلاة أخرى فسيشهد له هذا الموطن وهذا الموضع. فهنا؟ سيشهد له فان هذا اولى اذا تقرر هذا فان المصنف  
رحمه الله تعالى يقول ويندب ان ينتقل لفرد او نفل من موضع صلاته. ليشهد - [00:08:33](#)

له الموضع ليشهد له الموضع اي الذي صلى فيه. وذلك لان المكان الذي صليت فيه يشهد لك يوم القيامة في القرآن الكريم في سورة  
الدخان قال الله سبحانه وتعالى عن هلاك قوم فرعون قال فما بكت عليهم السماء والارض - [00:08:58](#)

وما كانوا منظرين قال اهل التفسير المؤمن اذا مات بكى عليه مصعد عمله اي المكان الذي يصعد فيه العمل وتبكي ويبكي عليه مصلاه  
الذي كان يصلي فيه هذا المؤمن اذا مات. اما هم فلانهم كفار لم تبكي عليهم السماء ولا ولا الارض - [00:09:21](#)

والله عز وجل يقول في سورة اذا زلزلت اخبر ان الارض يومئذ تحدث اخبارها. اي ما فعل عليها من خير ومن شر اذا بارك الله فيكم  
قال هنا ليشهد له الموضع. ولما في الانتقال من احياء البقعة او البقاع بالعبادة - [00:09:48](#)

والصلاة قال ويندب ان ينتقل لفرد او نفل من موضع صلاته ليشهد له الموضع لكن هذا بشرط ما هو شرط قال حيث لم تعارضه  
فضيلة حيث لم تعارضه فضيلة نحو صف اول. اه. يعني - [00:10:11](#)

اردت ان تنتقل اردت ان تنتقل لكن اذا انت قلت ستخرج من الصف الاول الى الصف الثاني مراعاة الصف الاول مقدم على مراعاة  
السنة الانتقال فهنا؟ كونك تبقى في الصف الاول - [00:10:33](#)

اولى بالمراعاة من كونك تنتقب وهنا قال حيث لم تعارضه نحو فضيلة نحو يعني هذا مثال. مثال اخر لبيان قوله نحو انك لو انت قلت  
لادى ذلك الى ضيق وزحام - [00:10:53](#)

فمثلاً انت صليت في صف متأخر صليتي في الصف الثاني و اردت ان تنتقل الى الصف الاول صليت راتبة الظهر القبلية في الصف  
الثاني و اردت ان تصلي الظهر في الصف الاول. لكن قدومك الى الصف الاول - [00:11:14](#)

سيؤدي الى الزحام والضيق واضح؟ اذا هنا نقول الافضل الا تنتقل. بل تبقى مكانك في الصف الثاني. لان الصلاة بطمأنينة خير من  
الصلاة مع الزحام والفضيلة التي تتعلق بذات العبادة - [00:11:33](#)

اولى بالمراعاة من الفضيلة التي تتعلق بالزمان او المكان فقال لكم هنا حيث لم تعارضه نحو آا فضيلة نحو صف اول وذكر مثال الصف

الاول وذكرت لك مثالا اخر وهو حصول الضيق والزحام - [00:11:56](#)

قال فان لم ينتقم ان لم ينتقم يعني صلى صلاة ثم اراد ان يصلي الصلاة الثانية. لكن لا يريد الانتقام. يريد ان يصلي في نفس المكان.

قال فان لم ينتقل فصل - [00:12:17](#)

انسان اه يعني لا يصل صلاة بصلاة بل يتكلم بين الصلاتين بل يتكلم بين عن صلاتهم. فلا يصل الصلاة الاولى بالصلاة الثانية وذلك لما

جاء في صحيح مسلم كما قلت لك امر النبي صلى الله عليه وسلم الا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم او نخرج حتى - [00:12:34](#)

كلم او انحاش تمام؟ اذا نقول بارك الله فيكم الافضل ماذا؟ الافضل انه اذا صلى في مكان انه لا يصلي فيه حتى ينتقل. فينتقل الى

مكان اخر ويصلي فيه. اذا الافضل انتقال - [00:13:01](#)

فان لم ينتقم يريد ان يصلي في نفس البقعة التي صلى فيها؟ ان يفصل بماذا؟ بكلام ايش قال هنا؟ بكلام ماذا؟ بكلام انسان وقوله

بكلام انسان يفهم انه لو فصل بقراءة قرآن - [00:13:21](#)

او باذكار فان هذا الفصل لا يعتبر واضح او لا؟ لانه قال بكلام انسان لكن هذا الذي قاله جرى كثير من الفقهاء على خلافه يرحمك الله.

هذا الذي قاله او ما يفهم من كلامه جرى كثير من الفقهاء على خلافه. ولذلك قالوا يحصر الفصل - [00:13:40](#)

حتى ولو كان بقراءة قرآن او اذكار وبالتالي ستكون عندنا ثلاث مراتب. المرتبة الاولى صلى في هذا الموضع. الافضل له ان يصلي

الصلاة الثانية بعد ان ينتقل هذا افضل المرتبة الثانية صلى في هذا الموضع - [00:14:04](#)

ولا يريد الانتقام نقول له افضل بين الصلاتين بكلام مع انسان المرتبة الثالثة لا يفصل مع انسان وانما يفصل بين الصلاتين اما بقراءة

قرآن او بذكر ونحو ذلك واضح بارك الله فيكم اذا كم صارت عندنا مراتب - [00:14:26](#)

ثلاث ثلاث مراتب. نعم. قال لكم هنا ويندب ان ينتقل لفرد او نفل من موضع صلاة ليشهد له الموضع حيث لم تعارضه فضيلته نحو

صف اول. قال فان لم ينتقل فصل بكلامي انسان - [00:14:49](#)

قال بعض الفقهاء لو انه صلى لو انه صلى في نفس الموضع يعني مثلا صلى الظهر هنا ثم قام يصلي راتبة الظهر في نفس المكان

وعندما كان في صلاة راتبة الظهر تذكر انه لم ينتقل - [00:15:09](#)

هل يستحب له الانتقال في اثناء الصلاة او لا؟ واضح السؤال. هل يستحب له الانتقال في اثناء الصلاة ام لا؟ قالوا يستحب له ان

ينتقل في اثناء الصلاة بشرط ان تكون حركات لا تبطل الصلاة - [00:15:29](#)

كخطوتين يخطو خطوتين فقط. واضح ممكن. لان الخطوة والخطوتين لا يبطلان الصلاة. فهما نعم. قال لكم هنا فان لم

ينتقل فصل بينهما بكلام انسان. الافضل ماذا؟ الافضل من الانتقال ما هو - [00:15:46](#)

ان ينتقل من موضع الى موضع. ما هو الافضل؟ الافضل ان ينتقل من المسجد ليصلي النافلة في بيته. هذا الافضل ولذلك ذكر لكم

هذه المسألة بعد تلك المسألة. انظر ماذا قال. قال - [00:16:06](#)

والنفل لغير المعتكف في بيته افضل النفل لغير المعتكف تمام في بيته افضل. تمام خير يقول النبي صلى الله عليه وسلم خير صلاة

المرء في بيته ان المكتوبة ويقول عليه الصلاة والسلام اجعلوا - [00:16:23](#)

لبيوتكم نصيبا من صلاتكم. فان الله جاعل في ذلك خيرا او كما قال عليه الصلاة والسلام قال هنا والنفل لغير المعتكف. قوله لغير

المعتكف هذا قيد سأقرأ المسألة كاملة ثم اعيد الى القيود فانتبه - [00:16:49](#)

قال والنفل لغير المعتكف في بيته افضل. ان امن فواته ان امن فوته او تهاونا به الا في نافلة المبكر للجمعة او ما سن فيه الجماع او

ورد في المسجد كالضحى. اه - [00:17:10](#)

اذا نقول صلاة النفل الافضل ان تكون بي في البيت او في المسجد صلاة النفل الافضل ان تكون في البيت. الاصل ان الافضل في

النافلة ان تكون في البيت الا في صور - [00:17:35](#)

الصورة الاولى لغير المعتكف بالنسبة للمعتكف الافضل ان تكون النافلة اي بالمسجد ونحن نحتاج الى هذه المسألة لان العشر الاواخر

بقي لها ايام. وقد يعتكف بعضكم واضح؟ بالنسبة للمعتكف الافضل له ان يصلي النافلة في النصف - [00:17:53](#)

ولذلك قال لك المصنف لغير المعتكف واحد اثنين قال ان امن فوق ان امن فوته. اه طيب ان امن فوته يعني لو قال لك شخص انا اذا صليت الراتبة في المسجد - [00:18:19](#)

ادركت الوقت لكن اذا اخرتها لاصليها في البيت خرج وقتها. اه نقول له فعلها في المسجد افضل لانك تخاف ماذا تخاف فوتها لانك تخاف فوتها. هذا الاستثناء الثاني استثناء ثالث - [00:18:41](#)

قال او تهاونا يعني بعض الناس اذا اراد ان يصلي النافلة في المسجد سهل عليه لكن اذا اخرها الى البيت ربما تكاسل فلا يصليها فعلها في المسجد افضل من فعلها في بل لا يفعلها في البيت. واضح او لا؟ بل لا يفعلها في البيت. يتهاون بها في البيت - [00:19:03](#)

اذا فعلها في المسجد افضل من من تضييعها. افضل من تضييعها. هذا الاستثناء رقم كم ثلاثة اذا استثنى المعتكف واحد واستثنى من خاف الفوات واستثنى من خاف التهاون؟ واضح؟ ثلاثة. طيب - [00:19:33](#)

قال لك الاستثناء الرابع الا في نافلة مبكر للجمعة. الذي ذهب الى الجمعة مبكرا واضح؟ الذي ذهب الى الجمعة مبكرا يسن له ان يتنفل نفلا مطلقا ما شاء ما شاء قبل دخول وقت الجمعة - [00:19:57](#)

له ان يصلي ما شاء وانتم تحفظون حديث اوس بن اوس الثقفي عند ابي داود واهل السنن من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنى من الامام واستمعوا لم يلغوا لا ليس في هذا الحديث. في الحديث الاخر من توضع يوم الجمعة فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد فصلى ما قدر له ان يصلي - [00:20:19](#)

ثم انصت للامام ثم صلى معه غفر له ما بين الجمعة والجمعة وزيادة ثلاثة ايام. في صحيح مسلم. قال فصلى ما قدر له ان يصلي هذا نفي مطلق واضح هذا نفل مطلق هذا النفل المطلق يستحب ان يكون في المسجد - [00:20:42](#)

لانه قد بكر الى الجمعة فهمنا؟ طيب كذلك سنة الجمعة القبلية. لكن سنة الجمعة القبلية تكون بعد دخول الوقت. تكون بعد دخول الوقت اي بعد الزوال تكون متى؟ تكون في المسجد. اين تكون في المسجد؟ يستحب ان تكون في المسجد. نعم - [00:21:01](#)

اذا هذا الاستثناء رقم كم اربعة الان عندنا اربعة استثناءات قال او ما سن فيه الجماعة الصلوات التي تسن فيها الجماعة؟ الافضل ان تكون بالمسجد مثال صلاة العيدين الافضل ان تكون في المسجد - [00:21:22](#)

فعلها في المسجد افضل من فعلها في البيت صلاة التراويح فعلها في المسجد افضل من فعلها في البيت. لماذا؟ لانه يسن فيهما الجماعة. يسن فيهما الجماع قال او ورد قال او ورد - [00:21:44](#)

في المسجد اي او ورد استحبابه في المسجد. تقدير الكلام او ورد استحبابه في المسجد. قال كالضحى كالضحى فقد جاء عند ابي داود في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج الى تسبيح الضحى من خرج الى تسبيح الضحى لا يخرج الا ذلك - [00:22:06](#)

كان له كاجر معتمر من خرج لتسبيح الضحى ما معنى لتسبيح الضحى؟ اي لصلاة السبحة. سبحة الضحى واضح؟ لا يخرج الا ذلك كان له كاجر معتمر. فدل هذا على ان فعل الضحى في المسجد افضل من فعلها في البيت - [00:22:33](#)

ومثل الضحى كل ما استحباب ان يفعل في المسجد مثل ركعتي الطواف بعد ان تطوف بالبيت تصلي ركعتين. اين الافضل؟ تصليها؟ ان تصليها في المسجد صح كذلك سنة الاحرام بعد ان تحرم بالنسك عفوا قبل ان تحرم بالنسك تصلي ركعتين ثم تقول - [00:22:55](#)

لبيك اللهم حجا لبيك اللهم عمرة صح الافضل ان تكون في المسجد اي في مسجد الميقات الذي تحرم منه. فهمنا او لا؟ اذا كم عندنا استثناءات الان ستة استثناء خلاصة الكلام اننا نقول - [00:23:18](#)

صلاة النفل في البيت افضل الا للمعتكف ما في المسجد افضل واحد او لمن خاف الفوات لمين او لمن خاف تهاونا ثلاثة او في حق من بكر الى الجمعة اربعة - [00:23:38](#)

او في حق من او في صلاة تسن لها الجماعة. خمسة. او في صلاة او في صلاة يستحب ان تفعل في المسجد كصلاة الضحى. ستة هذه ستة سوء هذه ست سور تكون النافلة في المسجد افضل من النافلة في البيت - [00:24:00](#)

فهمنا؟ نعم. قال لكم قال ولنفل لغير المعتكف في بيته افضل ان امن فوته او تهاونا به الا فيه نافلة مبكر للجمعة او ما سن فيه

الجماعة او ورد في المسجد كالضحى - 00:24:24

ثم قال له وان يكون انتقال المأموم بعد انتقال امام اي ويستحب ويستحب ان يكون انتقال المأموم بعد انتقال الامام قلت لك قبل قليل يستحب للمصلي ان ينتقل الى مكان اخر الى موضع اخر ليصلي صلاة اخرى - 00:24:49

متى يكون انتقام المأموم؟ قال لك يستحب ان يكون انتقال المأموم بعد انتقال الامام وقد ذكرت لكم في الدرس الماضي ان السنة للامام اذا سلم ان يستقبل القبلة بمقدار قوله استغفر الله ثلاثا اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام - 00:25:17  
فاذا انتهى من ذلك فانه يستحب للامام ان يقوم من موضعه الى موضع قريب فان لم يقم هذا هو الانتقال هذا المقصود بانتقال الامام ها فان لم يقم فانه يجعل يمينه - 00:25:42

للمأمومين ويساره الى القبلة يجعل يمينه المأمومين ويساره الى القبلة. حينئذ اذا انتقل الامام او جعل يمينه للمأمومين ويسار القبلة حينئذ تندب للمأموم ان يقوم. سواء يقوم للصلاة او يقوم لينصرف او غير ذلك. اذا يستحب للمأموم ان يقوم او - 00:25:58  
نتنقل متى؟ بعد انتقال الامام هذا المقصود. طيب يسأله سائل. يقول لو ان المأموم انتقل قبل انتقال الامام ما الحكم واضح او لا؟ يعني الامام قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. ما زال لم يقل استغفر الله استغفر الله الما منكر - 00:26:23  
ما حكم هذا؟ واضح قال كثيرون خلاف الاولى وبعضهم صرح بالكراهة قال مكروه لكن الذي صرح به اكثر الفقهاء من الشافعية انه خلاف انه خلاف الاولى. نعم قال وان يكون انتقال المأموم بعد انتقال الامام. تفهم منه تفهم منه انه لو انتقل المأموم - 00:26:47  
قبل انتقال الامام فان ذلك خلاف الاولى نعم ثم قال وندب سيذكر لك الان احكام السترة تفاصيل احكام السترة بالنسبة للمصلي قال وندب لمصل توجه لنحو جدار او عمود من كل شاخص - 00:27:15

طول ارتفاعه ثلثا ذراع فاكتر وما بينه وبين عقب المصلي ثلاثة اذرع فاقل ثم ان عجز عنه ثم ان عجز عنه فلنحوي عصا مغروزة كمتاع فان لم يجده ندب بسط مصلى كسجادة ثم ان عجز عنه خط امام - 00:27:44  
خطا في ثلاثة اذرع عرضا او طولا وهو اولى قال رحمه الله تعالى وندب هذا فيه بيان الحكم انه مستحب مندوب انه مندوب اتخاذ المصلي من سترة مندوب وهذا نقل فيه الاجماع انه مستحب - 00:28:12  
واضح قول عامة اهل العلم ان اتخاذ سترة للمصلي مستحب. نعم. قال وندب لمصل لمصل قالوا ولو ولو صلاة جنازة حتى في صلاة الجنازة قالوا ولو سجدة تلاوة ولو سجدة - 00:28:41

شكرا حتى اذا اراد ان يسجد سجدة تلاوة او سجدة شكر فانه يستحب له ان يفعل ذلك الى سترة ان يسجد سجدة التلاوة او سجدة الشكر الى سترة قال وندب لمصل توجه لنحو جدار. الان سيذكر لك مراتب السترة - 00:29:03  
ومراتب السترة اربعة المرتبة الاولى ما كان ثابتا باسره كجدار وسارية. عمود مثل هذا. تمام هذي المرتبة الاولى فان لم يجد لم يجد جدارا او سارية مثلا كأن يكون في مكان قضاء صحراء - 00:29:28  
فشيء يثبت في الارض كعصا مغروسة كعصا مغروزا او متاع كأن كان عنده حقيبة مثلا حقيبة فوضعها مثل هذا وضعها كفر مثلا واضح؟ ايوة فان لم يجب فان لم يجد قال فان لم يجد - 00:29:53

فسجادة وسجادة الافصح فيها فتح السين سجادة ويصح ضم السين سجادة يسأل اما كسر السين سجادة فلحن اذا الافصح ما هو سجادة ويصح سجادة واما سجادة بكسر سين لحم. واضح او لا؟ اذا المرتبة الثالثة ما ما هو - 00:30:18  
سجادة يسمى مصلى يفرش مصلى اي يفرش سجادة طيب ان لم يجب ان لم يجد سجادة ماذا يفعل؟ قال يقض خطه وسيأتي معنا كيف الخط؟ كيفية الخط ستأتي معنا بعد قليل. اذا كم هذه المراتب - 00:30:54  
اربعة انتبه معي لو انه ترك مرتبة وانتقل الى الاخرى مع تيسرها فانه كالعدم. ها كلام مهم لو انه ترك مرتبة وانتقل الى التي بعدها فهي كالعدم ما معنى كالعدم - 00:31:15

يعني كانها لا توجد يعني اعطيك مثال السنة اولا ان تصلي الى الجذع. الجدار موجود لكنك ما صليت لا جداع غرزت خشبة او نصبت متاعا وصليت اليه مع ان الجدار موجود متيسر يقول لك هذه السترة وجودها - 00:31:39



عدمها سواء ما معنى وجودها عدم سواء اولاً انه لا يحصل لك ثواب سنة السترة ما في ثواب ما في ثواب انك حصلت سنة سترة. هذا اولاً. ثانياً انه لا يحرم على المار ان يمر بين يديه - [00:32:01](#)

لا يحرم عليه ان يمر بين يديه. لانك تركت المرتبة الاولى وانتقلت الى الثانية مع تيسر الاولى اذا هذا الترتيب لا بد منه اولاً ما كان ثابتاً بنفسه ثم ما كان يثبت كنعو عصا مغروزة. ثم - [00:32:22](#)

نحو مصلى سجادة ثم ان يخط خطاً تمام؟ اربعة اربع مراتب انظر ماذا قال وندب لمصلي توجه لنحو جدار قال لنحو جداره ما مثال الجدار بينه بقوله او عمود يعني سارية. تمام - [00:32:48](#)

قال من كل شاخص طول ارتفاعه ثلثا ذراعه. هذا الذراع تقريباً ثمانية واربعين سنتيمتر. الذراع الثلثان كم اثنان وثلثون اثنان وثلثون يعني تقريباً هذا يمكن هذا ثلثون يمكن هكذا. واضح؟ قال - [00:33:12](#)

طول ارتفاعه ثلثا ذراعه. وطبعاً جاء في الحديث تقديره بمؤخرة الرجل واخيرة الرحم بهذا المقدار. تقريباً ارتفاعها بهذا المقترن قال طول ارتفاعه ثلثا ذراع فاكتر هذا بالنسبة لماذا؟ بارك الله فيكم - [00:33:36](#)

لارتفاع السترة ها؟ ايوة. قال وما بينه اي وما بين الشاخص او العمود او الجدار وبين عقب المصلين ثلاثة اذرع فاقل. اه. فهمنا او لا؟ عندكم قلم سبورة او لا يوجد - [00:33:59](#)

لا يوجد قلم تبورة مم لابس انتبه معي يمكن في الدرس القادم آآ سنذكر هذا مرة اخرى انا حتى نسيت القلم الان بارك الله فيك انت مصلي تقف هكذا هذا هذه قدمك. من اين تبدأ المسافة؟ ثلاثة اذرع بينك وبين السترة. هذه السترة. السترة هنا - [00:34:20](#)

تمام الجدار الجدار هنا الجدار هنا وانت تقف هنا اصابع قدمك هنا وعقبك هنا العقب مؤخرة القدم. فهمنا يقول لك حتى تكون السترة هذه معتبرة لابد ان المسافة بينك وبين الجدار - [00:34:47](#)

تكون ثلاثة اذرع فاقل نحن قلنا الذراع ثمانية واربعين سنتيمتر ثلاثة اذرع تقريباً مئة واربعة واربعين سنتيمتر. يعني متر ونصف مش زائد متر ونصف مش زائد متر ونصف الزائد مئة واربعة واربعين سنتيمتر. طيب. ايوة. لو زالت المسافة - [00:35:09](#)

لو زادت المسافة بين عقبك والسترة هذه ليست معتبرة لا تكون محصلاً بسنة سترة اذا زالت المسافة على ثلاثة اذرع. لكن لو كانت المسافة ثلاثة اذرع او اقل او اقل تكون محصلة للسنة - [00:35:33](#)

فهمنا؟ طيب اسألك سؤال اخر ثلاثة الاذرع تبدأ من الاصابع او من العقل ماذا قال في الكتاب من العقب او من الاصابع ها من العقب هذا ما اعتمدته الشيخ ابن حجر رحمه الله. ان المسافة تبدأ من العقد. والذي اعتمدته العلامة الرملي ان المسافة تبدأ - [00:35:53](#)

من رؤوس الاصابع فهمنا او لا فما في الكتاب جرى فيه المصنف على معتمد شيخه العلامة ابن حجر رحمه الله. قال لك هنا وندب لمصل توجه لنحو جدار او عمود من كل شاخص طول ارتفاعه ثلث ذراع فاكتر - [00:36:19](#)

وما بينه وبين عقب المصلي ثلاثة اذرع في احد ثم ان عجز عنه قبل ذلك هو قال طوله كم؟ طوله كم؟ ثلاثة اه ثلثا ذراع صح والمسافة بينك وبينه كم - [00:36:42](#)

ثلاثة اذرع صح؟ جيد. كم عرضه قالوا العرض ليس له مقدار محدد. فيصلح سترة وان كان رقيقاً حتى بعضهم قالوا ان كان شعرة. واضح؟ ليس له مقدار. ولذلك جاء في الحديث - [00:37:00](#)

استتروا ولو بسهم والسهم لا يكون غليظاً. يكون دقيقاً. واضح او لا؟ نعم. قال هنا قال وما بينه وبين عقب المصلي ثلاثة اذرع فاقل. ثم ان عجز عنه عجز عن ماذا - [00:37:23](#)

عجز عن ماذا؟ عن نحو جدار عن نحو جدار فلنحوي ما معنى فلنحوي اي فليصلي. لنحوي عصا مغروزة كمتاع عصا مغروزة ومثلها اي ومثل العصا المغروسة المتاع. لو كان عندك حقيبة مثلاً فجعلتها سترة لك وصلي - [00:37:43](#)

تمام؟ ايوا فان لم يجده لم يجب ماذا اي لم يجد نحو عصا مغروزة ندب بسط مصلى. ان يبسط مصلى. هذه المرتبة رقم كم الان؟ الثالثة. قال ندب بسط مصلى - [00:38:08](#)

كسجادة يبسطوه سجادة ويصلي عليه. جيد قال ثم ان عجز عنه اي عجز عن بسط المصلى قطع امامه خطا خط امامه خطا في ثلاثة

اذرع عرضا او طولا. تمام؟ عرضا او طولا وهو اولى - [00:38:27](#)

عرضا او طولا وهو اولى. كيف كيف نحققون هذا اولا حديث الخط هذا حديث الخط بارك الله فيكم. ما المد صحتة؟ ها بعض الحفاظ حكم عليه بالاضطراب كالحافظ بن صلح - [00:38:59](#)

لكن رد ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله حكم له بالحسن فقال حديث حسن كما في بلوغ المرام واضح كما في بلوغ المرأة. حديث القط حسن طيب كيف يخطأ عند الشافعية يخط الخط الاول ان يخط الخط عن يمينه او عن يساره - [00:39:18](#)  
هكذا اما في اليمين واما في اليسار واضح او لا؟ هكذا؟ في اليسار هكذا في اليمين. هكذا بهذا الشكل طولا اولى ان يكون طولا ولذلك قال لك او طولا وهو - [00:39:44](#)

او لا افضل وقال بعض الفقهاء يخطه عرضا هكذا بهذا الشكل ولذلك جاء عن الامام احمد رحمه الله انه قال يكون كالهلال يكون بهذا الشكل. واضح؟ يكون كالهلال. تمام؟ لكن الشافعية قالوا تخطه ايه - [00:40:02](#)  
تخطوه بهذا الشكل هكذا فهمنا؟ ايوه. قال هنا ثم ان عجز عنه ثم ان عجز عنه خط امامه خطأ في ثلاثة اذرع عرضا او طولا وهو اولى ثم قال لخبر ابي داود - [00:40:26](#)

السؤال قوله لخبر ابي داود هذا دليل دليل ماذا هذا دليل استحباب السدرة دليل استحباب السترة ودليل مراتب السترة التي ذكرتها له قال لخبر ابي داود اذا صلى احدكم بل يجعل امام وجهه شيئا - [00:40:49](#)  
فان لم يجد فلينبص عصاني. انظر فان لم يجد هذا يدل على الترتيب. ها؟ فان لم يكن معه عصا فليقطع خطأ ثم لا يضره ما مر امامه اذا كم ذكرنا راتب في الحديث - [00:41:13](#)

ثلاث اجعل امام وجهي شيئا ثم عصى ثم خط. ايش التي لم يذكرها السجادة المصلى صح لم يذكر هذا الشافعية قالوا المصلى دليلها القياس الاولوي على الخط لان السجادة هذه تحقق المقصود اكثر من الخطأ. فهي مقدمة عليه - [00:41:33](#)  
ولذلك اذا قال قائل من اين اتيت من اين اتيت المصلى. نقول له بالقياس الاولوي دليل المصلى القياس قال لكم هنا وقيس بالخط المصلى. هذا جواب سؤال مقدر. يعني قد يسأل سائل العلامة المندباري فيقول له من اين اتيت - [00:42:04](#)

من اين اتيت بالمصلى؟ بالسجادة من اين اتيت بها؟ فقال وقيس بالخط المصلى وقدم على الخط اي وقدم المصلى على الخط لانه اي لان المصلى اظهر في المراد. ما معنى اظهر في المراد؟ اي انه اكثر منعا للناس من المرور بين يدي المصلين - [00:42:31](#)  
فان الناس اذا رأوا السجادة اذا رأوا السجادة لا يمرون. لكن الخط ربما لا يتفطنون له. صح؟ ولذلك استحق ان يقدم المصلى على الخط السجادة قال وقيس بالخط المصلى وقدم على الخط لانه اظهر في المراد - [00:42:57](#)

اخر سطر فقط لان قد ذكرت هذه المسألة قال والترتيب المذكور هو المعتمد. الترتيب المذكور الجدار ثم العصا. او نقول نحو الجدار ثم نحو العصا ثم المصلى ثم الخط هذا الترتيب هو المعتمد - [00:43:18](#)  
خلاف لما يوهمه كلام ابن المقرئ. ابن المقرئ صاحب الارشاد ببعض كتبه لم يرتب ظاهر كلامه انها سواء. قدمت هذا او هذا لا بأس. ظاهر كلامي هذا. قال خلافا لما يوهمه كلام ابن المقرئ - [00:43:38](#)

اسماعيل بن ابي بكر المقرئ رحمه الله قال انظر هذا كلام مهم قد ذكرته لك قال فمتى عدل عن رتبة اي فمتى ترك رتبة واخذ بالتي بعدها. قال فمتى عدل عن رتبتي الى ما دونها مع القدرة عليها؟ كانت كالعدم - [00:43:57](#)  
واضح او لا ايوه فمتى عدل عن رتبة الى ما دونها مع القدرة كانت كالعدم ما معنى كالعدم؟ اي انه واحد لا يحصل له ثواب سنة سترة. اثنيين ولا يحرم على المار ان يمر بين يديه - [00:44:21](#)

وهذا فيه تنبيه المصلين انه ما دام يوجد في المسجد جدار مسارية فلا تذهب تبحث عن خشبة تضعها او آ كرسي المصحف تضعه سترة. الافضل ان تصلي الى الجدار او ان تصلي الى العمود الى الساري - [00:44:39](#)  
نكتفي بهذا القدر زدنا اليوم خمس دقائق لكن المسألة كانت ذات علاقة بالموضوع. نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [00:44:59](#)